

فقه المعاملات 11 - التأهيل الفقهي (تمارين السلم) عامر بهجت

عامر بهجت

- طيب هذا ما يتعلق بالسلام نأتي الى بعض التمارين يقول من خلال ما درسته في السلم بين مدى صحة السلم فيما يأتي ركزوا يلا يدفع زيد لسعد صفحة كم يا شيخ - [00:00:00](#)
- ثلاثة وخمسين. السؤال ثمانية وعشرين اثنين وخمسين اثنين وخمسين السؤال ثمانية وعشرين يدفع زيد لسعد شيكا بمبلغ مئة الف ريال على ان يعطيه سعد عشرة الاف صاع تمر جيد غير محدد - [00:00:13](#)
- النوع تسلم في يوم زواج زيد ما يصح ليش ما اول شي تاريخ الزواج؟ الرجال عزوبي قال انا في ايام الخطوبة ويمكن يوافقون على الزواج. نقول اول شيء ايش؟ التاريخ غير محدد. ايضاً نوع التمر - [00:00:31](#)
- غير محدد فلا يصح هذا يدفع زيد مئة الف ريال يتم تسليمها بعد اسبوع على ان يعطيه سعد عشرة الاف صاع تمر سكري قصيمي جيد بعد سنة ما يصح ليش - [00:00:47](#)
- احسنت لان الثمن يدفع بعد اسبوع. نحن قلنا لا بد ان يدفع الثان ايش في مجلس العقد ما شاء الله عليكم صرتم فاهمين ما شا الله يدفع زيد مئة الف ريال نقدا او مئة وعشرين الف مقصطة على ثلاث سنوات على ان يحصل على تمر هذه المزرعة بعد سنة سلماً - [00:01:04](#)
- يدفع مئة الف ريال نقدا او مئة وعشرين الف مقسط على ثلاث سنوات على ان يحصل على التمرة هذي المزرعة بعد سنة سلام ليش اولاً المبلغ غير مدفوع في المجلس ومتردد قال مئة الف نقدا هذا لا يصح الامر الثاني - [00:01:28](#)
- انه قال تمر هذه المزرعة لا يصح هذا لا يصح هذا لانه قلنا لا يصح السلام في شيء معين يكون السلم في موصوف في الذمة لا يصح. اللي بعده يدفع زيد مئة الف ريال فوراً بتحويلها لحساب سعد على ان يتسلم من سعد كمية تكفي لتفطير خمسين صائم خلال شهر رمضان في - [00:01:46](#)
- تسعة وعشرين شعبان ليش ما يصح احسنت المقدار مذكور ولا غير مذكور المقدار ما ذكر مقدار تكفي خمسين صائم خمسين صائم بعض الصائمين يجلس قدامه صحن فيه عشر تمرات راه تخلص وياخذ الصحن اللي عند جاره - [00:02:07](#)
- صح ولا لا؟ هذا غير محدد طيب اه يدفع زيد مئة الف ريال نقدا على ان يتسلم من سعد عشرة الاف صاع تمر على ان يكون من اجود انواع التمر - [00:02:27](#)
- اجود الانواع لا يصح هذا لانه ما يكفي اجود الانواع يحدد. نعم يدفع زيد مئة الف ريال نقدا على ان يتسلم من سعد خمس سيارات مستعملة من نوع كامري موديل الفين وثلاثة اكس العاد مدري - [00:02:42](#)
- فيه اكسل ولا اكس ون طيب بمواصفات معلومة في تاريخ خمسة محرم الف واربع مئة وستة وثلاثين ليش ما يصح اللي يقول ما يصح يرفع يده ما يصح ليش لانه لا ينضب بالصفة لانه لا ينضب بالوصف صحيح - [00:02:58](#)
- طيب باقي سؤال في السلم يقول خلصنا هذا يدفع زيد مئة الف ريال نقدا على ان يتسلم من سعد ثلاثة الاف صاع تمر سكري جيد مباشرة بصيغة السلم شالمشكلة مباشرة قبض التمر مباشرة هذا يخرج عن السلام فلا يصح حينئذ ان يكون بلفظ السلم. خليه يبيع ما في مشكلة. لكن بلفظ السلام لا - [00:03:20](#)
- لانه يناقض حقيقة السلف يدفع زيد مئتين ريال بعد اسبوعين على ان يتسلم من سعد ثوباً بمقاسات وواصف محددة بعد اسبوعين هذا استثناء. شوف يا شيخ هذي المسألة عند الحنابلة اذا كان يمكن ظبطه بالصفة اذا كان يمكن ظبطه بالصفة وكانت تدخله الصناعة

يقولون هذا حكمه - [00:03:44](#)

حكم السلف الحنفية يقولون لا هذا غير هذا اسمه عند الحنفية استصناع. الحنفية يقولون هذه الصورة جائزة شوف الحنفية يقولون انت ماء لانها استصناع عندهم ويقولون الاستصناع يجوز فيه تأخير البدنين وعليه عمل الناس اليوم - [00:04:04](#)

صح ولا لا؟ عمل الناس اليوم كلهم حنفية في هذه المسألة الحين اقول له لا بد تسلم الثمن في مجلس العقد. ماشي فعلى المذهب لا يصح لكن هذا تسمى استصناع عند الحنفية والحنفية يجيزونه وعليه فتوى الناس وعمل الناس وعمل التجار - [00:04:24](#)

يدفعه بالمناسبة خليني اعطيكم استطراد. بعض المسائل تجد ان هذه المسألة لا يجيزها الا مذهب واحد من هذه المذاهب الاربعة وتجد ان عمل الناس يمشي خلاص على هذا المذهب مثل مسألة العربون - [00:04:43](#)

العربون معروف يقول ابغى اشتري منك هذا البيت قال ادفع عربون خلاص هذي عشرة الاف ريال عربون فان نكل عن الشراء العشرة الاف راحت عليه. وان تمم الشراء تصير العشرة الاف جزء من الثمن. ما الحكم في - [00:04:59](#)

بهذا الجمهور يقولون لا يجوز ولا يستحق العشرة الاف اذا بطل هو ملزم بالعقد اما تلزمه بالعقد ولا ترجع له العشر الاف ماشي لكن الحنابلة يجيزون هذا الحنابلة يجيزون هذا وعمل الناس الان في هذه المسألة على مذهب الحنابلة. كما ان عمل الناس في الاستصناع

على مذهب - [00:05:17](#)

الحنفية يدفع زيد لمكتب مقاولات مليوناً بعد سنتين على ان يتسلم منهم فيلا ودورين باوصاف محدد في ارض محددة بعد سنتين نفس القضية السابقة هذي تجوز استصناعا عند الحنفية واما على المذهب فلا يصح ذلك. يدفع زيد لسعد الف ريال نقدا - [00:05:37](#)

يدفع زيد لسعد الف ريال نقدا على ان يتسلم منه كيلو لحم غنم حري يوميا لمدة ثلاثة اشهر ابتداء من الغد السلام شوف تقول لي ما في اجل يبدأ من بكرة يقولون لا بأس اذا كان يبدأ من الغد لكنه ينتهي الى اجل مستقبلي - [00:05:58](#)

اذى يصح على وجه السلام يصح لانه من باب السلم يقولون اذا كان يأخذ منه يعني اجزاء تبدأ من بكرة فلا بأس ها عجيب الحمد لله شوف سبحان الله طيب - [00:06:16](#)